Contents lists available at www.iusrj.org

International Uni-Scientific Research Journal

Journal homepage: www.iusrj.org

Educational Sciences, Humanities.

Observance of customs in the interpretation of the Noble Qur'an according to Abu Hayyan al-Andalusi (745 AH) in the surrounding sea and their applications

مراعاة العادات في تفسير القرآن الكريم عند أبي حيان الأندلسي(745هـ) في البحر المحيط وتطبيقاتها

zin-abidyne el hilali , زين العابدين

Article Info

Article history:

Received: 27-02-2021

Accepted:

doai202102270220

Available

Keywords:

Habit , the surrounding sea , Abu Hayan Andalusian , interpretation .

العادة , البحر المحيط , أبوحيان الأندلسي , التفسير.

Abstract

This research came in the context of studying the origins of interpretation with Abu Hayyan al-Andalusi in the surrounding sea, and what Abu Hayan took care of in his interpretation of the customs to which the Qur'an discourse is attached, so if the discourse in the verse is related to a habit of customs, and the interpretation requires its clarification to understand the verse, or requires the explanation of it, He uses it in that verse: Because linking the interpretation of the verse to what helps to understand it in terms of its attachment to a certain habit is considered a basis, whether it is related to the words of God or the Arabic tongue, or to the addressees, or to some customs that were present at the time of the Qur'an speech is a necessary matter, and that the understanding of the verse stopped on that, so it was for Abu Hayyan Great attention to this rule of interpretation, and the focus of this research was on explaining the types of habits that he invested in his interpretation, so they were classified in what Abu Hayan expressed by the habit of God in his speech, the habit of people, then the habit of the Arabs in their speech, then various customs according to who were added to them.

© 2021 DSDgates. OpenAccess

الملخص

جاء هذا البحث في سياق دراسة أصول التفسير عند أبي حيان الأندلسي في البحر المحيط، ومما اعتنى به أبوحيان في تفسيره العادات التي تعلق بها الخطاب القرآني، فإذا تعلق الخطاب في الآية بعادة من العادات، وكان التفسير يقتضي بيانها لفهم الآية، أو يقتضي التعليل بها، فإنه يستعملها في تلك الآية؛ لأن ربط تفسير الآية بما يساعد على فهمها من حيث تعلقها بعادة معينة يعتبر أساسًا، سواء كانت متعلقة بكلام الله أو باللسان العربي، أو بالمخاطبين، أو ببعض العادات التي كانت موجودة وقت الخطاب القرآني أمر لازم، وذلك لتوقف فهم الآية على ذلك، فكان لأبي حيان عناية بالغة بهذا القاعدة في التفسير ، ووقع التركيز في هذا البحث على بيان أنواع العادات التي استثمرها في تفسيره، فكانت مصنفة فيما عبر عنه أبوحيان بعادة الله في كلامه، وعادة الناس، ثم عادة العرب في كلامها، ثم عادات متنوعة بحسب من أضيفت لهم.

المقدمة

الحمد الذي لله الذي جعل القرآن خير كتاب، وهدى به من شاء من عباده للصواب، والصلاة والسلام على خير رحمة مهداة للعالمين، محمد بن عبد الله خير الأنبياء وإمام المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين؛

أما بعد، فإن لتفسير القرآن الكريم أصولًا وقواعد يتأكد مراعاتها ليكون التفسير سديدًا والنظر فيه صوابًا ولذا اعتمدها العلماء منذ العصور الأولى لضبط عملية التفسير، شأن علم التفسير في ذلك شأن غيره من العلوم الشرعية، ثم تتابع الناس على ذلك إلى وقتنا هذا، وممن له عناية بالغة بالتفسير، ومراعاة أصوله وقواعده الإمام أبو حيان الأندلسي رحمه الله تعالى في تفسيره للقرآن الكريم، ولشهرة هذا الإمام لم أترجم له لكون المقام مقتضيًا الإيجاز والاختصار، وكان من جملة ما اعتنى به في تفسير القرآن العادات التي تعلق بها الخطاب القرآني في الآية تعلقًا كاملًا، أو تعلق بها من جهة من الجهات، وجرت عادته في التعبير عنها في كثير من كلامه بالعادة مع

Corresponding author:
- zin-abidyne el hilali
Researcher at the Doctoral Center "Man and the Sphere in the Mediterranean World"
University of Mohammed V, Rabat
Faculty of Arts and Humanities.
E-mail address: zinabidyne1435@gmail.com

تنويع العبارات الدالة على مراده، فأحيانًا يعبر بعادة العرب في كلامها، وأحيانًا بعادة القرآن في كذا، وأحيانًا بعادة الله في كذا، وأحيانًا بعادة الكفار، أو المشركين، أو أهل الكتاب. وللعادات التي تعلق بها الخطاب القرآني أهمية في معرفة المراد بالآية القرآنية، فكثير من الآيات لا يدري معناها إلا باستحضار العادة التي تعلق بها الخطاب فيها سواء تعلق ذلك بعادة لها سياق واقعي أو لساني لغوي، أو عرف شاع بين من تناولهم الخطاب؛

- فما معنى العادة؟ وما أثرها في تبيان المراد من الآية التي ارتبطت بها؟
- وكيف استثمر ذلك أبوحيان الأندلسي في تفسيره؟
- إلى أي مدى يمكن أن يكون لهذه العادات أثر في التفسير؟

مفهوم العادات عند أبي حيان:

العادة في أصل دلالتها اللغوية مأخوذة من العود، وهو التثنية في الأمر، والعود إلى الشيء مرة بعد مرة، ومنه العيد لعوده على الناس، وكذلك عيادة المريض لتردد الناس عليه مرات، ومن هذا المعنى قول عنترة يصف ظَلِيماً يعتاد بيضَهُ كلَّ ساعة:

صَعْلٍ يعود بذِي العُشَيرةِ بيضَهُ ** كالعبد ذي الفَرْوِ الطّويلِ الأصلمِ"

وعليه، فالعادة هنا كل ما عبر عنه أبوحيان في تفسيره بالعادة، وعلق به تفسير الخطاب القرآني من أي جهة من الجهات، فهي دالة على كل ما كان العود إليه مرة بعد مرة من خطاب، أو واقع، أو عرف، أو تعامل بين الناس.

وجاء البحث مقسمًا إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، فتناولت في التقديم بيان السياق الموضوعي للبحث، وأهميته وإشكاله، وخطته، وثنيت ببيان ما عبر عنه أبو حيان بالعادة مقسمًا ذلك إلى ثلاثة مباحث؛

- **المبحث الأول: تفسير الآية بمراعاة ما عبر عنه أبوحيان بعادة الله:**

تحدث أبوحيان عن هذا في تفسير آيات من القرآن معبرًا عن ذلك بعادة الله تعالى:

أولًا: عادة الله مع أنبيائه ورسله في خطابهم ومناداتهم بأعلامهم وأسمائهم، وذلك في تفسير قوله تعالى: (قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئۡهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ) ، فقال أبو حيان مستشهدًا على هذا بآيات أخرى: "نادى آدم باسمه العلم، وهي عادة الله مع أنبيائه، قال تعالى: (قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ)، (وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ)، (أَنۡ يَٰمُوسَىٰٓ)، (إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ)، فقد بين أبو حيان أن الخطاب في هذا الآيات جار على عادة الله في نداء أنبيائه ورسله بأسمائهم ومخاطبتهم بأعلامهم، بخلاف مناداته للنبي صلى الله عليه وسلم، فإن الله ناداه بوصف النبوة كقوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَۖ)، أو الرسالة؛ كقوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ) وقوله: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ)، وفي هذا توقير وتعظيم له صلى الله عليه وسلم وبيان لمنزلته ومكانته؛

ثانيًا: عادة الله في إنزال الوحي على أنبيائه ورسله وإرسالهم للأمم السابقة وإنكاره على المشركين عجبهم وعنادهم وإنكارهم لذلك، فقال: (أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً اَنَ اَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ رَجُلٖ مِّنۡهُمۡ أَنۡ اَنذِرِ ٱلنَّاسَۖ)، فقال أبوحيان بعد بيانه أن الهمزة لإنكار الله على المشركين ما صدر منهم تجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عجب في ذلك فهي عادة الله في الأمم السالفة، أوحى إلى رسلهم الكتب بالتبشير والإنذار على أيدي من اصطفاه منهم"، ومنه هذا قوله تعالى: (وَلَقَدۡ اَتَيۡنَا مُوسِيٰ وَهَٰرُونَ ٱلۡفُرۡقَانَ وَضِيَآءٗ وَذِكۡرٗا لِّلۡمُتَّقِينَ)، فإن الله لما ذكر ما أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم وكيف عامله المشركون أمره بأن يقول لهم: (قُلۡ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلۡوَحۡيِ)، الذي هو عادة الله في أنبيائه ورسله، ولذا ذكر الله قصة موسى وهارون، قال أبوحيان: "ولما ذكر ما أتى به رسوله صلى الله عليه وسلم من الذكر وحال مشركي العرب معه، وقال: قل إنما أنذركم بالوحي أتبعه بأنه عادة الله في أنبيائه، فذكر ما آتى موسى وهارون إشارة إلى قصتهما مع قومهما مع ما أوتوا من الفرقان **والضياء والذكر**".

ثالثًا: عادة الله في إهلاك المكذبين المعاندين إذا أجابهم بما طلبوه من الآيات المقترحة ولم يؤمنوا، وذكرها أبو حيان في تفسير قوله تعالى: (وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَةٞ مِّن رَّبِّهِۦۖ قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَنۡ اَنَابَۖ)، وقوله تعالى: (وَقَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِي نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ إِنَّكَ لَمَجۡنُونٞ لَّوۡمَا تَاتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَۖ مَا نُنَزِّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۖ وَمَا كَانُوٓاْ إِذٗا مُّنظَرِينَۖ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَۖ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَۖ)، فبعد تفسير الآية الأولى وبيان فيمن نزلت قال أبو حيان: "ولم تجر عادة الله في الإتيان بالآيات المقترحة إلا إذا أراد هلاك مقترحها، فرد تعالى عليهم بأن نزول الآية لا يقتضي ضرورة إيمانكم وهداكم؛ لأنّ الأمر بيد الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء"، وقال أيضًا بعد تفسير الآية الثانية وبيان من نزلت فيهم: " ثم ذكر عادة الله في الأمم من أنه لم يأتهم بآية اقتراح إلا ومعها العذاب في أثرها إنْ لم يؤمنوا، فكان الكلام ما تنزل الملائكة إلا بحق واجب لا باقتراحكم، وأيضًا فلو نزلت لم تُنظَروا بعد ذلك بالعذاب، أي: تؤخروا"، فبين أن عادة الله في الإتيان بالآيات المقترحة لا يجريها الله على المعاندين المكذبين إلا إذا أراد إهلاكهم، فلا يأتيهم بمقترحاتهم إلا متبوعة بالعذاب إن لم يؤمنوا.

رابعًا: عادة الله في تهديد الأمم السالفة، وذكر ذلك أبو حيان في تفسير قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا)، فقال بعد بيان معنى الآية: "وكان إخبارًا عن جريان عادة الله في تهديده الأمم السالفة، وأنَّ ذلك واقع لا محالة، فاحترزوا وكونوا على حذر من هذا الوعيد، ولذلك قال الزمخشري: ولا بد أن يقع أحد الأمرين إن لم يؤمنوا يعني: الطمس واللعنة"، فدل لفظ كان في الآية على أن هذه العادة مستمرة ودائمة لا تتخلف مادام مقتضاها موجودًا، وذكر هذا الإمام الزمخشري.

خامسًا: عادة الله في الاستدلال على البعث والإحياء بإحياء الأرضين بالإنبات، ذكر ذلك أبوحيان في تفسير قوله تعالى: (وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۗ)، قال أبوحيان:"الطيب الجيد الترب، الكريم الأرض، والذي خبث المكان السبخ الذي لا ينبت ما ينتفع به، وهو الرديء من الأرض، ولما قال فأخرجنا به من كل الثمرات تمم هذا المعنى بكيفية ما يخرج من النبات من الأرض الكريمة والأرض السبخة، وتلك عادة الله في إنبات الأرضين" فبين أن الله تعالى جعل من الأرض طيبًا، ومنها غير ذلك، فجرت عادة الله أن الطيب منها لا يخرج إلا طيبًا، وأن الخبيث لا يخرج إلا خبثًا.

سادسًا: عادة الله في ستر أشخاص العصاة والمنافقين، فإن الله إذا تحدث عنهم فإنما يذكر ما هم عليه على وجه الجملة لا على التعيين سترًا لهم لعلهم يرجعون، ووقع هذا في قوله: (وَيَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمۡ لَمِنكُمۡ وَمَا هُم مِّنكُمۡ وَلَٰكِنَّهُمۡ قَوۡمٞ يَفۡرَقُونَۖ)، قال أبوحيان بعد بيان الآية "ولما حقر تعالى شأن المنافقين وأموالهم وأولادهم عاد إلى ذكر مصالحهم، وما هم عليه من خبث السريرة فقال: (ويحلفون بالله) على الجملة لا على التعيين، وهي عادة الله في ستر أشخاص العصاة"، فالله تحدث عن المنافقين في هذه الآية على وجه العموم سترًا لهم.

سابعًا: عادة الله في إهلاك الأمم المتقدمة المعاندة، وضرب الله مثلًا فرعون وملأه أخذًا للعبرة، فقال: (وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٞ)، قال أبو حيان: "وهو إخبار عما جرت به عادة الله في إهلاك من تقدم من الأمم" أي الأمم المعاندة المتكبرة على أنبياء الله ورسله.

ثامنًا: عادة الله في مجرمي الأمم أنهم لا يؤمنون حتى يروا العذاب الاليم، وذلك في قوله تعالى: (رَبَّنَا ٱطۡمِسۡ عَلَىٰٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ وَٱشۡدُدۡ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُواْ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَۖ)، وقوله تعالى: (إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتۡ عَلَيۡهِمۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ وَلَوۡ جَاءَتۡهُمۡ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَۖ)، وفي قوله تعالى: (كَذَٰلِكَ نَسۡلُكُهُۥ فِي قُلُوبِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَقَدۡ خَلَتۡ سُنَّةُ ٱلۡأَوَّلِينَۖ)، وفي قوله تعالى: (وَلَوۡ نَزَّلۡنَٰهُ عَلَىٰ بَعۡضِ ٱلۡأَعۡجَمِينَ فَقَرَأَهُۥ عَلَيۡهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ مُؤۡمِنِينَۖ كَذَٰلِكَ سَلَكۡنَٰهُ فِي قُلُوبِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ) ، ونقل أبوحيان في هذا قول ابن عطية، فقال: "إن هذه عادة الله تعالى فيهم، أنهم لا يؤمنون حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ، فلا ينفعهم الإيمان بعد تلبس العذاب بهم، وهذا على جهة المثال لقريش، أي هؤلاء كذلك".

تاسعًا: عادة الله في أكثر القرآن: ذكر العقاب مردفا بما يدل على العفو، ومنه ما ورد في قوله تعالى: (وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞۗ) في آخر آية الميراث، قال أبوحيان: "وحسن ذلك هنا؛ لأنه لما وصف نفسه بقوله: عليم، ودل على اطلاعه على ما يفعله الموروث في مضارته بورثته في وصيته ودينه، وأنّ ذكر علمه بذلك دليل على مجازاته على مضارته، أعقب ذلك بالصفة الدالة على الصفح عمن شاء، وذلك على عادة أكثر القرآن بأنه لا يذكر ما يدل على العقاب، إلا ويردف بما دل على العفو"، والمراد بقوله: "وحسن ذلك هنا" أي: ختم آيات الميراث بهذين الوصفين.

عاشرًا: جري الخطاب القرآني على عادة الملوك في قولهم: نحن فعلنا على وجه التعظيم، وذلك في قوله تعالى: (قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوۡفَ نُعَذِّبُهُۥ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابٗا نُّكۡرٗا وَأَمَّا مَنۡ اٰمَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَهُۥ جَزَآءَ ٱلۡحُسۡنَىٰۖ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنۡ أَمۡرِنَا يُسۡرٗا)، قال أبو حيان: "وقوله ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى رَبِّهِ، أي يوم القيامة وأتى بنون العظمة في (نُعَذِّبُهُ) على عادة الملوك في قولهم نحن فعلنا"

- **المبحث الثاني- تفسير الآية بمراعاة عادة الناس التي لها صلة بها:**

أوّلًا: عادة الناس في طلب الاستسقاء إذا قحطوا، ومنه ما بينه أبوحيان في تفسير قوله تعالى: (وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسِىٰ لِقَوْمِهِۦ) ، فقال أبوحيان: "فقال أبو مسلم: كان ذلك على عادة الناس إذا قحطوا"، أي عادة الناس إذا أصابهم القحط طلبوا الاستسقاء.

ثانيًا: عادة الناس في أن يفيضوا من عرفات، ومنها ما بينه أبوحيان في قوله تعالى: (ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ)، فقال أبوحيان في تفسيرها: "ثم أمرهم بأن يفيضوا من حيث أفاض الناس، وهي التي جرت عادة الناس بأن يفيضوا منها، وذلك المكان هو عرفة"، فأرشد إلى ما كان الناس يفعلونه؛

ثالثًا: عادة الناس في التوثيق بشهادة الله وشهادة العباد، وجرى ذلك في قوله تعالى: (قَالُواْ يُهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي ءَالِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُومِنِينَ إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ قَالَ إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ مِن دُونِهِۦ فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُ بِنَاصِيَتِهَآ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ)، فتناولت الآية هذا المحاجة التي جرت بين هود عليه السلام وقومه، فنسبوه إلى الخبل والجنون زاعمين إصابة آلهتهم له بذلك؛ لما قام به من دعائهم إلى الله وإفراده بالألوهية، شأنهم كشأن قريش الذين قالوا: معلم مجنون، فأنكر الله عليهم بقوله: (أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةُ)، فعادة الأنبياء حرصهم على نجاة أقوامهم، وعادة الأقوام الكفر والعناد والطغيان، وبين الله براءته من المنسوب إليه، قال أبوحيان: "وأكد براءته من آلهتهم وشركهم، ووثقها بما جرت عليه عادة الناس من توثيقهم الأمر بشهادة الله وشهادة العباد".

رابعًا: عادة أكثر الناس إذا مسه الضر تضرع ودعا، وإذا كشف عنه رجع إلى عادته الأولى، وهو قوله تعالى: (وَقَالُواْ يَٰٓأَيُّهَ ٱلسَّاحِرُ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ إِنَّنَا لَمُهْتَدُونَ)، فبين أبوحيان بعد تفسير الآية، وذكر أقوال المفسرين قائلا: "وعلى القول الأول يكون قوله: (فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ)، جاريًا على أكثر عادة الناس، إذا مسه الضر تضرع ودعا، وإذا كشف عنه رجع إلى عادته الأولى، كقوله: (فَلَمَّا نَجَّيٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ) ، ثم إذا كشفنا عنه ضره مر كأن لم يدعنا إلى ضر مسه"، وعنى بالقول الأول قول الجمهور، وهو أن الخطاب في الآية خطاب تعظيم.

خامسًا: من عادة اليهود: نكث العهود والمواثيق وخبث السريرة ونصب المعاداة، ومنه ما ذكره أبوحيان في تفسير قوله تعالى: (قُلْ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدىً وَبُشْرَىٰ لِلْمُومِنِينَ مَن كَانَ عَدُوّاً لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَٰتٍ بَيِّنَٰتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْداً نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُومِنُونَ وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)، فقال: "وقد تضمنت هذه الآيات الشريفة ما كان عليه اليهود من خبث السريرة، وعدم التوفيق والطواعية لأنبياء الله، ونصب المعاداة لهم، حتى انتهى ذلك إلى عداوتهم من لا يلحقه ضرر عداوتهم، وهو من لا ينبغي أن يعادى، لأنه السفير بين الله وبين خلقه، وهو جبريل. أتى بالقرآن المصدّق لكتابهم، والمشتمل على الهدى والبشارة لمن آمن به، فكان ينبغي المبادرة إلى ولائه ومحبته، ثم أعقب ذلك بأن من كان عدوًّا لله، أي: مخالفًا لأمره وملائكته ورسله، أي: مبغضًا لهم، فالله عدوّه، أي: معامله بما يناسب فعله القبيح، ثم التفت إلى رسوله بالخطاب، فأخبره بأنه أنزل عليه آيات واضحات، وأنها لوضوحها، لا يكفر بها إلا متمرد في فسقه، ثم أخذ يسليه بأن عادة هؤلاء نكث عهودهم، فلا تبال بمن طريقته هذه، وأنهم سلكوا هذه الطريقة معك، إذ أتيتهم من عند الله تعالى بالرسالة، فنبذوا كتابه تعالى وراء ظهورهم، بحيث صاروا لا ينظرون فيه، ولا يلتفتون لما انطوى عليه من التبشير بك، وإلزامهم اتباعك، حتى كأنهم لم يطلعوا على الكتاب، ولا سبق لهم بك علم منه، ثم ذكر من مخازيهم أنهم تركوا كتاب الله واتبعوا ما ألقت إليهم الشياطين من كتب السحر على عهد سليمان، ثم نزه نبيه سليمان عن الكفر، وأن الشياطين هم الذين كفروا"، فدلت كان هنا أيضا على الاستمرار.

سادسًا: من عادة بني إسراءيل التعنت والمحادة لله ولرسله، ووقع منه في القرآن ما بينه الله في قوله: (قَالُواْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُوتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ) ، قال أبو حيان: "هذا كلام من تعنتَ وحادَ عن أمر الله، وهي عادة بني إسرائيل، فكان ينبغي لهم إذ قال لهم النبي عن الله (إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكاً)، أن يسلموا الأمر لله، ولا تنكره قلوبهم، ولا يتعجبوا من ذلك، ففي المقادير أسرار لا تدرك، فقالوا: كيف يملك علينا من هو دوننا، ليس من بيت الملك"

سابعًا: عادة اليهود وغيرهم من الكفار تكذيب الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ولهذا قال الله تعالى: (فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِالْبَيِّنَٰتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ)، قال أبوحيان: "الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك على سبيل التسلية لما ظهر كذبهم على الله بذكر العهد الذي افتروه، وكان في ضمنه تكذيبه إذ علقوا الإيمان به على شيء مقترح منهم على سبيل التعنت، ولم يجبهم الله لذلك، فسلى الرسول صلى الله عليه وسلم بأن هذا دأبهم، وسبق منهم تكذيبهم لرسل جاءوا بما يوجب الإيمان من ظهور المعجزات الواضحة الدلالة على صدقهم، وبالكتب السماوية الإلهية النيرة المزيلة لظلم الشبه".

وأكد أبو حيان أن ذلك التكذيب عادتهم وعادة غيرهم من الكفار انطلاقًا من الآية الكريمة مستثمرًا صيغة بناء الفعل للمفعول فقال: "وبنى الفعل للمفعول لأنه لم يقتصر في تكذيب الرسل على تكذيب اليهود وحدهم لأنبيائهم، بل نبه على أنَّ من عادة اليهود وغيرهم من الأمم تكذيب الأنبياء، فكان المعنى: فقد كذبت أمم من اليهود وغيرهم الرسل"، ومن شواهد أيضًا: قوله تعالى: (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَيٰهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي ٱلْمُرْسَلِينَ)، قال أبوحيان: "وجاء قوله: ولقد كذبت رسل من قبلك تسلية له صلى الله عليه وسلم، ولما سلاه تعالى بأنهم بتكذيبك إنما كذبوا الله تعالى سلاه ثانيًا بأن عادة أتباع الرسل قبلك تكذيب رسلهم، وأن الرسل صبروا فتأسَّ بهم في الصبر"، ومنه قوله: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِالْبَأْسَآءِ وَالضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ)، قال أبو حيان: "هذا تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم، وإن عادة الأمم مع رسلهم التكذيب والمبالغة في قسوة القلوب حتى هم إذا أخذوا بالبلايا لا يتذللون لله ولا يسألونه كشفها، وهؤلاء الأمم الذين بعث الله تعالى إليهم الرسل أبلغ انحرافًا وأشد شكيمة وأجلد من الذين بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ خاطبهم تعالى بقوله: (قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ).

ثامنًا: من العادة ما ألفه الناس واعتادوه عادةً أو شرعًا، ومنه ما بينه أبوحيان في تفسيره المعروف، وهو ما اعتاده الناس عرفًا أوعادةً أوشرعًا، وورد لفظ المعروف في القرآن كثيرًا، ومما وقع منه ما ورد في قوله تعالى: (فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ)، وقوله تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْراً ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَالاَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ)، وقوله تعالى: (فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)، وقوله تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)، وغيرها من الآيات، فالمعروف ما عرفه الناس واعتادوه عرفًا وعادةً أو شرعًا، قال أبوحيان: "وفي: بالمعروف، أي: عادة أو شرعاً"، وورد ذكر هذا أيضا عند حيان في تفسير قوله تعالى: (لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَٰعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)، فقال في تفسير هذه الآية: "ثم نهى عن بت النكاح قبل انقضاء العدّة، وأعلم أن ما في نفس الإنسان يعلمه الله، وأمر بأن يحذر، ولما كان الأمر بالحذر يستدعي مخوفًا، أعلم أنه غفور يستر الذنب، حليم يصفح عن المسيء، ليتعادل خوف المؤمن ورجاؤه، ثم ذكر رفع الحرج عن من طلق المرأة قبل المسيس، أو قبل أن يفرض لها الصداق، إذ كان يتوهم أن الطلاق قبل الدخول بها لا يباح، ثم أمر بالتمتيع ليكون ذلك عوضًا لغير المدخول بها مما كان فاتها من الزوج، ومن نصف الصداق الذي تشطر بالطلاق، وجبرًا لها بذلك ولغير المفروض لها، وأن ذلك التمتيع على حسب وجد الزوج وإقتاره، ولم يعين المقدار، بل قال: إن ذلك بالمعروف، وهو الذي ألف عادةً وشرعًا، وأن ذلك حق على من كان محسنا"، وبين أبوحيان أن المعروف المطلوب رعايته في النكاح والطلاق هو كل ألفه الناس من الإحسان بجميع صنوفه سواء كان ذلك معروفا عادة أو شرعا.

تاسعًا: عادة المرء منع ما بيده من مال وإهمال ما عليه من حقوق، وذلك في قوله تعالى: (وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا)، قال أبوحيان: "وجعل الخبر جارًا ومجرورًا بلفظ: على، الدالة على الاستعلاء المجازي والوجوب. فأكد بذلك مضمون الجملة؛ لأن من عادة المرء منع ما في يده من المال، وإهمال ما يجب عليه من الحقوق، فأكد ذلك. وقدم الخبر على سبيل الاعتناء به". فدل حرف الجر على تأكيد مضمون الجملة؛ لأن عادة الإنسان إهمال ما عليه.

عاشرًا: من عادة الكفار في الخطاب: الجفاء مع الأنبياء، وعادة الأنبياء: الاستعطاف والتلطف وإيلان القول لهم، وورد هذا في قوله تعالى: (قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ مَا نَفۡقَهُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفٗاۖ وَلَوۡلَا رَهۡطُكَ لَرَجَمۡنَٰكَۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡنَا بِعَزِيزٖ قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَهۡطِيٓ أَعَزُّ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِۖ وَٱتَّخَذۡتُمُوهُ وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ) قال أبو حيان: "ولما خاطبوه خطاب الإهانة والجفاء جريًا على عادة الكفار مع أنبيائهم، خاطبهم خطاب الاستعطاف والتلطف جريًا على عادته في إيلانه القول لهم، والمعنى: أعز عليكم من الله حتى جعلتم مراعاتي من أجلهم ولم يسندوها إلى الله، وأنا أولى وأحق أن أراعي من أجله، فالمراعاة لأجل الخالق أعظم من المراعاة لأجل المخلوق، والظهري المنسي المتروك الذي جعل كأنه خلف الظهر".

الحادي عشر: من عادة الكفار: الافتخار بالمال والأولاد، ورد هذا في قوله تعالى: (فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكۡثَرُ مِنكَ مَالٗا وَأَعَزُّ نَفَرٗا) وفي قوله تعالى: (وَقَالُواْ نَحۡنُ أَكۡثَرُ أَمۡوَٰلٗا وَأَوۡلَٰدٗا وَمَا نَحۡنُ بِمُعَذَّبِينَ)، وذلك عادة الكفار في الافتخار بالأنساب، وكثرة المال، والاغترار بحطام الدنيا، قال أبوحيان: "وهذا على عادة الكفار في الافتخار بكثرة المال، وعزة العشيرة والتكبير والاغترار بما نالوه من حطام الدنيا، ومقالته تلك لصاحبه بإزاء مقالة عيينة والأقرع للرسول صلى الله عليه وسلم، نحن سادات العرب وأهل الوبر والمدر، فنح عنا سلمان وقرناءه، وعنى بالنفر أنصاره وحشمه. وقيل: أولادًا: ذكوراً لأنهم ينفرون معه دون الإناث، واستدل على أنه لم يكن أخاه بقوله: (وَأَعَزُّ نَفَراً)؛ إذ لو كان أخاه لكان نفره وعشيرته نفر أخيه وعشيرته، وعلى التفسيرين السابقين لا يرد هذا، وقال أيضا: "هذه تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم، مما مني به من قومه قريش، من الكفر والافتخار بالأموال والأولاد، وإن ما ذكروا من ذلك هو عادة المترفين مع أنبيائهم، فلا يهمنك أمرهم"

الثاني عشر: عادة الملوك أنهم لايسألون عن أفعالهم مع إمكان الخطإ فيها فملك الملوك أولى، ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى: (لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ)، فالله وصف نفسه بكمال القدرة ومنهى الحكم، قال أبوحيان: "ثم وصف نفسه بكمال القدرة ونهاية الحكم فقال: (لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ)؛ إذ له أن يفعل في ملكه ما يشاء، وفعله على أقصى درجات الحكمة، فلا اعتراض ولا تعقب عليه، ولما كانت عادة الملوك أنهم لا يسألون عما يصدر من أفعالهم مع إمكان الخطأ فيها، كان ملك الملوك أحق بأن لا يسأل هذا مع علمنا أنه لا يصدر عنه إلاّ ما اقتضته الحكمة العارية عن الخلل والتعقب، وجاء (عَمَّا يَفْعَلُ) إذ الفعل جامع لصفات الأفعال مندرج تحته كل ما يصدر عنه من خلق ورزق ونفع وضر وغير ذلك، والظاهر في قوله: (لَا يُسْئَلُ) العموم في الأزمان".

الثالث عشر: من عادة الملوك الإفساد في الأرض وتذليل الخلق، ومما اعتبره القرآن عادة مستمرة للملوك الإفساد في الأرض والتذليل للخلق في قوله تعالى: (إِنَّ ٱلۡمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرۡيَةً أَفۡسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۖ وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ)، قال أبو حيان: "والظاهر أن (وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ) هو من قولها، أي عادة الملوك المستمرة تلك من الإفساد والتذليل، وكانت ناشئة في بيت الملك، فرأت ذلك وسمعت، ذكرت ذلك تأكيدًا لما ذكرت من حال الملوك. وقيل: هو من كلام الله إعلامًا لرسوله صلى الله عليه وسلم وأمته، وتصديقا لإخبارها عن الملوك إذا تغلبوا".

الرابع عشر: من عادة البشر: الإسراع إلى الوطن، وفي هذا قال أبوحيان: "وقيل: الجمع بين الوصفين كونها رخاء في نفسها طيبة كالنسيم عاصفة في عملها تبعد في مدة يسيرة كما قال تعالى: (غُدُوُّهَا شَهۡرٞ وَرَوَاحُهَا شَهۡرٞ)، وقيل: الرخاء في البداءة والعصف بعد ذلك في التقول على عادة البشر في الإسراع إلى الوطن، وهذا القول راجع إلى اختلاف الزمان وجريها بأمره طاعتها له على حسب ما يريد".

الخامس عشر: عادة أهل البداوة: التداعي بالأسماء والألقاب، ولما كانت عادة أهل البدو التنادي بذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينادي عليه الصحابة كذلك تعظيمًا لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗا)، قال أبوحيان: "(لا تجعلوا دعاء) ما كان التداعي بالأسماء على عادة البداوة، أمروا بتوقير رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحسن ما يدعى به نحو: يا رسول الله، يا نبي الله"

السادس عشر: صفات البشرية عادة مستمرة في كل الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، بين الله هذا في قوله تعالى: (وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمۡ لَيَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشُونَ فِي ٱلۡأَسۡوَاقِ) ، أن عادته المستمرة في كل الأنبياء والرسل أكل الطعام والمشي في الأسواق، وأنها لا تتنافى مع النبوة والرسالة، قال أبو حيان: "ولما تقدم الطعن على الرسول بأكل الطعام والمشي في الأسواق أخبر تعالى أنها عادة مستمرة في كل رسالة".

السابع عشر: عادة الأنبياء: طلب الله أن يجعلهم من الصالحين، قال ابن زيد: هم الأنبياء والمؤمنون، وكذا عادة الأنبياء أن يطلبوا جعلهم من الصالحين، كما قال يوسف عليه السلام: (تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ) ، وقال تعالى: عن إبراهيم عليه السلام: (وَإِنَّهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ)، قيل: لأن كمال الصلاح أن لا يعصي الله تعالى ولا يهم بمعصية، وهذه درجة عالية"

الثامن عشر: عادة الملوك قبول الهدايا، وذلك في قول الله تعالى: (وَإِنِّي مُرۡسِلَةٌ إِلَيۡهِم بِهَدِيَّةٖ فَنَاظِرَةُۢ بِمَ يَرۡجِعُ ٱلۡمُرۡسَلُونَ)، قال أبوحيان: "ولما كانت عادة الملوك قبول الهدايا، وأن قبولها يدل على الرضا والألفة، قالت: (وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم)، أي: إلى سليمان ومن معه، رسلاً بهدية، وجاء لفظ الهدية مبهماً"

التاسع عشر: عادة من غُلِبَ بالحجة يرجع إلى الكيد والانتقام، وذلك في قوله تعالى: (قَالُواْ ٱبۡنُواْ لَهُۥ بُنۡيَٰنٗا فَأَلۡقُوهُ فِي ٱلۡجَحِيمِ فَأَرَادُواْ بِهِۦ كَيۡدٗا فَجَعَلۡنَٰهُمُ ٱلۡأَسۡفَلِينَ)، قال أبو حيان: أي: في موضع إيقاد النار، وقيل: هو المنجنيق الذي رمي عنه، وأرادوا به كيداً، فأبطل الله مكرهم، وجعلهم الأخسرين الأسفلين، وكذا عادة من غلب بالحجة رجع إلى الكيد".

العشرون: عادة الكفار مع الرسل: الإعراض عن دعوتهم والاستهزاء بهم، وبين الله هذا في قوله: (وَكَمَ أَرۡسَلۡنَا مِن نَّبِيٖ فِي ٱلۡأَوَّلِينَ وَمَا يَأۡتِيهِم مِّن نَّبِيٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ فَأَهۡلَكۡنَآ أَشَدَّ مِنۡهُم بَطۡشٗا وَمَضَىٰ مَثَلُ ٱلۡأَوَّلِينَ)، قال أبو حيان: "لما ذكر خطابًا لقريش، (أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ)، وكان هذا الإنكار دليلاً على تكذيبهم للرسول، وإنكاراً لما جاء به، آنسه تعالى بأن عادتهم عادة الأمم السابقة من استهزائهم بالرسل، وأنه تعالى أهلك من كان أشد بطشاً من قريش، أي أكثر عدداً وعُدداً وجلداً، (وَمَضَىٰ مَثَلُ ٱلۡأَوَّلِينَ)، أي: فليحذر قريش أن يحل بهم مثل ما حل بالأولين مكذبي الرسل من العقوبة، قال معناه قتادة: وهي العقوبة التي سارت سير المثل".

الحادي والعشرون: من عادة أهل الجاهلية: التكاثر بالعَدَد والعُدَد، ولهذا الخطاب في القرآن محذرًا من الدنيا ومبينا أنها لعب ولهو وزينة وتفاخر فقال تعالى: (ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ وَزِينَةٞ وَتَفَاخُرُۢ بَيۡنَكُمۡ وَتَكَاثُرٞ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِۖ كَمَثَلِ غَيۡثٍ أَعۡجَبَ ٱلۡكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصۡفَرّٗا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمٗا)، قال أبو حيان: "(وَتَكَاثُرٌ) بالعدد والعدد على عادة الجاهلية، وهذه كلها محقرات، بخلاف أمر الآخرة، فإنها مشتملة على أمور حقيقية عظام".

الثاني والعشرون: من عادة الغني: التعفف عن سؤال الناس: ولهذا وصف الله الفقراء بكون الجاهل بهم يظنهم أغنياء، فقال: (يَحۡسِبُهُمُ ٱلۡجَاهِلُ أَغۡنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ)، قال أبوحيان: "والمعنى: أنهم لفرط انقباضهم، وترك المسألة، واعتماد التوكل على الله تعالى، يحسبهم من جَهِلَ أحوالهم أغنياء، ومن سببية، أي الحامل على حسبانهم أغنياء هو تعففهم؛ لأن عادة من كان غني مال أن يتعفف، ولا يسأل".

الثالث والعشرون: من عادة المشتري الاغتباط بما اشتراه والسرور والفرح به، فلهذا ختم هذه الآية بوعيد العذاب لهؤلاء الذين اشتروا الكفر بالايمان، جزاء لهم على هذا الاختيار المنتهي بألم العذاب، فقال تعالى: (إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ)، قال أبوحيان: "ومن عادة المشتري الاغتباط بما اشتراه والسرور به والفرح، فختمت الآية؛ لأن صفقته خسرت بألم العذاب، كما يجده المشتري المغبون في تجارته"

الرابع والعشرون: من عادة الأولياء والصالحين: استعظام الصغائر، قال تعالى: (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ)، ونقل أبوحيان عن الزمخشري وابن عطية: "قال الزمخشري: "وسمّيا ذنبهما وإن كان صغيرًا مغفورًا ظلمًا وقالا: (لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ) على عادة الأولياء والصالحين في استعظامهم الصغير من السيئات"، وقال ابن عطية: "اعتراف من آدم وحوّاء عليهما السلام، وطلب للتوبة والسّتر، والتغمّد بالرّحمة، فطلب آدم هذا، وطلب إبليس النظرة، ولم يطلب التوبة، فوكل إلى رأيه.

الخامس والعشرون: عادة النادم: أن يطأطئ رأسه ويضع يده على ذقنه معتمدًا عليها ويصبر على هيئته لو نزعت يده لسقط على وجهه، وحمل على هذا قوله تعالى: (وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيۡدِيهِمۡ وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا وَيَغۡفِرۡ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ) ، ولذا قال أبوحيان: "وقيل: من عادة النادم أن يطأطىء رأسه، ويضع ذقنه على يده معتمدًا عليها، ويصبر على هيئته لو نزعت يده لسقط على وجهه كان اليد مسقوطًا فيها، ومعنى فِي: على، أي: سقط على يده، ومعنى

(فَى أَيْدِيهِمْ) أي: على أيديهم، كقوله: (وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ).

السادس والعشرون: عادة الجهلة: البعد عن الحقائق والمعاني، ولذا بين الله أن من عادة الجهلة: البعد عن الحقائق وإدراك المعاني، وذلك في قوله تعالى: (وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُواْ مِنْهُ قَالَ إِن تَسْخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ)، قال أبوحيان: "قال ابن عطية: وسخروا منه استجهلوه، فإن كان الأمر كما روي أنهم لم يكونوا رأوا سفينة قط، ولا كانت، فوجه الاستجهال واضح، وبذلك تظاهرت التفاسير، وإن كانت السفائن حينئذ معروفة فاستجهلوه في أنّ صنعها في قرية لا قرب لها من البحر انتهى، فأنا نسخر منكم في المتقبل كما تسخرون منا الآن أي: مثل سخريتكم إذا أغرقتم في الدنيا، وأحرقتم في الآخرة، أو إن تستجهلونا فيما نصنع فإنا نستجهلكم فيما أنتم عليه من الكفر والتعريض لسخط الله وعذابه، فأنتم أولى بالاستجهال منا قال: قريبًا من معناه الزجاج، أو إن تستجهلونا فإنا نستجهلكم في استجهالكم، لأنكم لا تستجهلون إلا عن جهل بحقيقة الأمر، وبناءً على ظاهر الحال، كما هو عادة الجهلة في البعد عن الحقائق. وقال ابن جريج: إن يسخروا منا في الدنيا فإنا نسخر منكم في الآخرة. والسخرية: استجهال مع استهزاء، وفي قوله: فسوف تعلمون، تهديد بالغ، والعذاب المخزي: الغرق، والعذاب المقيم عذاب الآخرة؛ لأنه دائم عليهم سرمد".

السابع والعشرون: من عادة المكذبين: المكر بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ومنه قوله تعالى: (وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ وَقَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعاً يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّارُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ)، قال أبوحيان: "ثم أخبر تعالى أن الأمم السابقة كان يصدر منهم المكر بأنبيائهم كما فعلت قريش، وأنّ ذلك عادة المكذبين للرسل، مكر بإبراهيم نمروذ، وبموسى فرعون، وبعيسى اليهود، وجعل تعالى مكرهم كلا مكر إذ أضاف المكر كله تعالى، ومعنى مكره تعالى عقوبته إياهم، سماها مكرًا إذ كانت ناشئة عن المكر وذلك على سبيل المقابلة كقوله: (ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ) ، ثم فسر قوله فللَّه المكر، بقوله: يعلم ما تكسب كل نفس، والمعنى: يجازي كل نفس بما كسبت، ثم هدد الكافر بقوله: وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار، إذ يأتيه العذاب من حيث هو في غفلة عنه، فحينئذ يعلم لمن هي العاقبة المحمودة".

الثامن والعشرون: عادة الرجم فيما سلف لمن خالف من الناس لأنه أشفى، ودل على هذا قوله تعالى: (إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوٓاْ إِذاً أَبَداً)"والظاهر: الرجم بالحجارة، وكان الملك عازمًا على قتلهم لو ظفر بهم، والرجم كان عادة فيما سلف لمن خالف من الناس إذ هي أشفى ولهم فيها مشاركة".

التاسع والعشرون: وقوع معجزات الأنبياء والرسل تجري أول مرة لتدريبهم على تلقي الرسالة وتحمل تكاليف النبوة، ومن ذلك قول الله تعالى: (وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ وَلَّىٰ مُدْبِراً وَلَمْ يُعَقِّبْ يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلْمُرْسَلُونَ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْناً بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ)، قال أبوحيان: "وإذا هي التي للمفاجأة، والحية تنطلق على الصغيرة والكبيرة والذكر والأنثى والجان الرقيق من الحيات والثعبان العظيم منها، ولا تنافي بين تشبيهها بالجان في قوله: (فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ) وبين كونها ثعبانًا؛ لأن تشبيهها بالجان هو في أول حالها ثم تزيدت حتى صارت ثعبانًا، أو شبهت بالجان، وهي ثعبان في سرعة حركتها واهتزازها مع عظم خلقها..."، وقال أيضًا:"ومعنى (تَسْعَى) تنتقل وتمشي بسرعة، وحكمة انقلابها وقت مناجاته تأنيسه بهذا المعجز الهائل حتى يلقيها لفرعون فلا يلحقه ذعر منها في ذلك الوقت إذ قد جرت له بذلك عادة وتدريبه في تلقي تكاليف النبوّة ومشاق الرسالة"

الثلاثون: من عادات الجاهلية خنق الشاة وغيرها ثم أكلها بعد موتها، والذبح على النصب، فبين الله تحريم هذه العادة القبيحة التي كان أهل الجاهلية يفعلونها، وهي أكل هذه المحرمات، وذلك في قوله تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ)، قال أبو حيان: "قال ابن عباس وقتادة: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة وغيرها، فإذا ماتت أكلوها"، وقال أيضًا: "وهذه كلها كان أهل الجاهلية يأكلونها"، واسم الإشارة في قوله: "وهذه كلها" تعود على المحرمات السابقة في الآية، وذكر الزمخشري نحو هذا، ومن عاداتهم أيضًا في الجاهلية الذبح على النصب، وأكل ذلك، قال تعالى: (وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ) قال مجاهد وقتادة وغيرهما: هي حجارة كان أهل الجاهلية يذبحون عليها"، وقال أيضًا: "وكانت العرب تذبح بمكة وينضحون بالدم ما أقبل من البيت، ويشرحون اللحم ويضعونه على الحجارة، فلما جاء الإسلام قال المسلمون: نحن أحق أنْ نعظم هذا البيت بهذه الأفعال، فكره ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم، فنزلت (وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ) ونزل (لَنْ يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا)، وقال: "وكانت للعرب في بلادها أنصاب حجارة يعبدونها، ويحلون عليها أنصاب مكة، ومنها الحجر المسمى بسعد"، فدلت كان في هذه المواقع على أن ذلك كان عادة لهم؛ لأن كان تدل على الدوام والاستمرار كما يفيده السياق هنا.

- **المبحث الثالث: تفسير الآية بمراعاة عادة العرب في كلامها:**

أولًا:عادة العرب مدح القبيلة وذمها بما صدر عن بعضها، ومنها ما نسبه الله للسامري من إضلال بني إسراءيل في قوله تعالى: (وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ) ، وما نسبه لليهود من هذه المقالة الشنيعة التي أنكرها الله عليهم في قوله تعالى: (لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ)، فقد بين أبوحيان أن الخطاب في الآيتين جرى على عادة العرب في نسبة فعل الواحد لجماعته وذمها أو مدحها به، وذلك في قوله: "وذلك عادة العرب في كلا مها تذم وتمدح القبيلة بما صدر عن بعضها"، وقوله أيضا في تفسير الآية الثانية: "والظاهر أن قائل ذلك جمع، فيمكن أن ذلك صدر من فنحاص أو حيي أولاً، ثم تقاولها اليهود، أو صدر ذلك من واحد فقط، ونسب للجماعة على عادة كلام العرب في نسبتها إلى القبيلة فعل الواحد منها"، فقد ذم الله بني إسرائل بما صدر عن السامري من الإضلال، فإنه نسبه لهم جميعا مع أن الفاعل له واحد جريًا على هذه العادة عند العرب؛ لأنهم يذمون القبيلة أو يمدحونها بفعل واحدها، والجري على ذلك للإفهام، وذم اليهود بنسبة هذه المقالة الشنيعة لهم على قول من قال: إن قائل ذلك فنحاص أو حيي، وأما على قول من قال: إن قائل ذلك جمع منهم، فليست الآية جارية على هذه العادة العربية.

ومما جاء في ظاهره على عادة العرب في نسبة فعل الواحد لجماعته وذمها أو مدحها به قوله تعالى: (وَجَٰوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَآءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْاْ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهاً كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ إِنَّ هَٰؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ)، فحمل أبو حيان الخطاب في الآية المذكورة على ظاهره في كونه آتيًا على هذه العادة العربية في الكلام، لكون المتحدث عنهم فيهم الصالحون الذين لا يمكن صدورهذا السؤال الباطل منهم، فقال: "ويظهر أن ذلك لم يصد من جميعهم، فإنه كان فيهم السبعون المختارون، ومن لا يصدر منه هذا السؤال الباطل لكنه نسب ذلك إلى بني إسرائيل لما وقع من بعضهم على عادة العرب في ذلك"، أي: في نسبة فعل الواحد، أو قوله للجماعة التي ينتسب إليها؛

ثانيًا:عادة العرب في التأكيد بإقامة المظهر مكان المضمر، فقد جرى القرآن بذلك في قوله تعالى: (فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ)، فقال أبو حيان:"وكرر في الحج، فقال: في الحج، ولم يقل: فيه، جريًا على عادة العرب في التأكيد في إقامة المظهر مقام المضمر، كقول الشاعر:"لا أرى الموت يسبق الموت شيء".

واستحسن أبوحيان مراعاة هذه القاعدة، فقال: "وهو في الآية أحسن لبعده من الأول، ولمجيئه في جمله غير الجملة الأولى، ولإزالة توهم أن يكون الضمير عائدًا على: من، لا على: الحج، أي: في فارض الحج"، فوقوع الضمير مكان الظاهر أحسن لما ذكره أبوحيان هنا؛

ثالثًا: عادة العرب في ضرب القداح في الشتوة وضيق العيش وكلب البرد، وبين الله تحريم هذه العادة في قوله تعالى: (يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ) ، قال أبوحيان: "وكانت عادة العرب أن تضرب بهذه القداح في الشتوة وضيق العيش وكلب البرد على الفقراء، فيشترون الجزور وتضمن الأيسار ثمنها، ثم تنحر ويقسم على عشرة أقسام في قول أبي عمرو، وثمانية وعشرين على قدر حظوظ السهام في قول الأصمعي"

رابعًا: عادة العرب في عدم الاكتراث والاهتمام بأمور النساء وشؤونهن، وروعيت في تفسير قوله تعالى: (فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ)، فبين أبوحيان أن الخطاب للناس في الآية المتضمن للأمر بإمساك المرأة بالمعروف أو تسريحها بإحسان جاء بناءً على أن العرب كان من عادتهم عدم الاهتمام بالنساء والاكتراث لشؤونهن، فكانوا يتلاعبون بالطلاق والمراجعة ويمزحون ويهزلون بذلك، فأنزل الله هذه الآيات متضمنة جملة من أحكام النساء كالأمر والنهي في النكاح، وأحكام الحيض والإيلاء، والطلاق والعدة، والرجعة والخلع، وترك المعاهدة، حقوق الزوجين لكل، والمتبادل من هذه الحقوق أيضًا لكل منهما، ولذا قال أبو حيان: "وكان من عادة العرب عدم الاكتراث بأمر النساء والاغتفال بأمر شأنهن، وكنّ عندهم أقل من أن يكون لهنّ أمر أو حق على الزوج، فأنزل الله فيهنّ

ما أنزل من الاحكام، وحدّ حدودًا لا تتعدى، وأخبرهم أن من خالف فهو ظالم متعدَ، أكد ذلك بالنهي عن اتخاذ آيات الله، التي منها هذه الآيات النازله في شأن النساء، هزؤًا، بل تؤخذ وتتقبل بجد واجتهاد، لأنها من أحكام الله، فلا فرق بينها وبين الآيات التي نزلت في سائر التكاليف التي بين العبد وربه، وبين العبد والناس"، وقال أيضًا في السياق نفسه: "وكان من عادة العرب عدم الاكتراث بأمر النساء حتى كانوا لا يورثون البنات احتقاراً لهنّ، وذكر قبل هذا أن من تعدّى حدود الله فهو ظالم، أكدّ ذلك بالنهي عن اتخاذ آيات الله هزواً، بل تؤخذ بجدّ وقبول، وإن كان فيها ما يخالف عاداتهم، ثم أمرهم بذكر نعمته، تنبيهًا على أن من أنعم عليك فيجب أن يأخذ ما يلقي الله من الآيات بالقبول، ليكون ذلك شكرًا لنعمته السابقة، ثم نبه تعالى على أن ما أنزل من الكتاب والحكمة فهو واعظ لكم، فينبغي قبوله والانتهاء عنده، ثم أمر بتقوى الله تعالى، وبأن يعلموا أن الله بكل شيء عليم، فهو لا يخفي عنه شيء من أفعالكم، وهو يجازيكم عليها".

خامسًا: من عادة العرب عضل النساء عن النكاح، وروعيت في تفسير الآية التي حرم الل فيها العضل وهو منعهن من الزواج أو الرجعة، فنهى الله الناس عن ذلك في قوله تعالى: (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ) ، وفي قوله تعالى: (وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ)، قال أبوحيان: "وكان من عادة العرب أن من طلق منهم امرأة وبتها يعضلها عن التزوج بغيره، وهذا ظلم للنساء....، ثم أشار بقوله: (ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ) إلى التمكين من التزويج وعدم العضل لما في ذلك من الثواب بامتثال أمر الله تعالى، وأطهر لما يخشى من اجتماع الخاطب والمرأة على ريبة إذا منعا من التزويج، ثم نسب العلم إليه تعالى ونفاه عن المخاطبين، إذ هو العالم بخفايا الأمور وبواطنها"

سادسًا: من عادة العرب في الكلام: التعبير بالوجه عن الرضى، ومنه ما نبه عليه أبوحيان في قوله تعالى: (وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ)، فقال: "وعبر بالوجه عن الرضا، كما قال: ابتغاء مرضاة الله، وذلك على عادة العرب"، أي: على عادة العرب في التعبير بالوجه عن الرضى.

سابعًا: من عادة العرب عود الختم على البدء في الكلام، وجري أبوحيان على هذا في تفسيرقوله تعالى: (ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ)، فقال: "وقد تتبعت أوائل السور المطولة فوجدتها يناسبها أواخرها، بحيث لا يكاد ينخرم منها شيء، وسأبين ذلك إن شاء الله في آخر كل سورة سورة، وذلك من أبدع الفصاحة، حيث يتلاقى آخر الكلام المفرط في الطول بأوله، وهي عادة للعرب في كثير من نظمهم، يكون أحدهم آخذًا في شيء، ثم يستطرد منه إلى شيء آخر، ثم إلى آخر، هكذا طويلًا، ثم يعود إلى ما كان آخذًا فيه أولًا.

ومن أمعن النظر في ذلك سهل عليه مناسبة ما يظهر ببادىء النظم أنه لا مناسبة له، فبين تعالى في آخر هذه السورة أن أولئك المؤمنين هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم" ، وصرح أبوحيان أنه تتبع السور المطولة كسورة البقرة، فوجد أن آخرها يناسب أولها، وهو كذلك، ففي أولها الحديث عن الإيمان وصفات أهله، وما يناقض ذلك من كفر ونفاق وصفات أهله، وفي خواتيمها الحديث كذلك عن الإيمان وصفات أهله، وسبق بيانه في قوله أيضا: "وهي عادة للعرب في كثير من نظمهم، يكون أحدهم آخذًا في شيء، ثم يستطرد منه إلى شيء آخر، ثم إلى آخر، هكذا طويلًا، ثم يعود إلى ما كان آخذًا فيه أولًا"

ومنه أيضًا ما ورد في سورة الحشر، فإن الله أعاد فيها البدء على الختم، فافتتح السورة بالتسبيح، وباسميه العزيز الحكيم في قوله تعالى: (سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ)، واختتمها ذلك في قوله تعالى: (يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ).

ثامنًا: من عادة العرب تكرار الفعل لطول الكلام، وورد هذا في قوله تعالى: (لَا يَحْسِبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلَا تَحْسِبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)، فإعادة الفعل (تحسبنهم) بعد ذكره أولًا في قوله: (تحسبن) جار على هذه العادة العربية في الكلام لتقريبه، وإليها يشيرأبوحيان بقوله: "وحسن تكرار الفعل فلا يحسبنهم لطول الكلام، وهي عادة العرب، وذلك تقريب لذهن المخاطب"

تاسعًا: ومن عادة العرب أنهم إذا رددوا بين اسمين ب "أو" عاد الضمير عليهما معًا أو على أحدهما، وجرى القرآن عليها في تفسير قوله تعالى: (وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ)، وقوله: (إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا) ، فالعادة عند العرب في مثل هذا المقام أن يعيدوا الضمير على أحدهما كما في الآية الأولى في قوله: (له)، ونظيره في قوله تعالى: (وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا) ، أو يعيدوه عليهما كما في الآية الثانية في قوله: (بهما)، وفي ذلك قال أبوحيان: "قال الفراء: عادة العرب إذا رددت بين اسمين بأو، وأن تعيد الضمير إليهما جميعًا، وإلى حدهما أيهما شئت"

عاشرًا: ومن عادات العرب التي روعيت في التفسير عند أبي حيان: أكل ولي المرأة مهرها، وهي عادة سيئة، فنزل الوحي بإبطال هذه العادة بالأمر بإيتاء النساء صدقاتهن، فقال تعالى: (وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً) ، قال أبوحيان فيها: "وكانت عادة بعض العرب أن يأكل ولي المرأة مهرها، فرفع الله ذلك بالإسلام" والظاهر أن الخطاب للأزواج لشهادة السياق لذلك؛ لأن الخطاب السابق لهم، وهو قول جمع منهم ابن عباس رضي الله عنهما.

الحادي عشر: من عادة العرب في الخطاب: التحنن والتلطف بذكر الأم، ومنه قوله تعالى: (قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِي) ، قال أبو حيان مراعيًا هذه العادة في بيان الآية: "ناداه نداء استضعاف وترفق وكان شقيقه، وهي عادة العرب تتلطف وتتحنن بذكر الأمّ، كما قال:

يا ابن أمي ويا شقيق نفسي

وقال آخر:

يا ابن أمي فدتك نفسي ومالي

وأيضًا فكانت أمهما مؤمنة قالوا: وكان أبوه مقطوعًا عن القرابة بالكفر كما قال تعالى لنوح عليه السلام: (إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ)، وأيضًا لما كان حقها أعظم لمقاساتها الشدائد في حمله وتربيته والشفقة عليه ذكره بحقها"

الثاني عشر: من عادة العرب في نقض عهودها: أنْ يتولى رجل من القبيلة ذلك، وعلى هذا جاء مطلع سورة التوبة، قال الله تعالى: (وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ)، قال أبوحيان بعد ذكره رسالة رسول الله مع علي رضي الله عنه للمشركين، وما أجابوا به: "وقيل: عادة العرب في نقض عهودها أنْ يتولى رجل من القبيلة، فلو تولاه أبو بكر لقالوا هذا خلاف ما يعرف منا في نقض العهود، فلذلك جعل عليًا يتولاه، وكان أبو هريرة مع علي، فإذا صحل صوت علي نادى أبو هريرة ....."

الثالث عشر: عادة العرب في ذكر الأكثر والغالب، وورد هذا في قول الله تعالى:(ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ)، فبين الله أن من عمل السوء بجهالة ثم تاب من بعد ذلك فإنه وعده بالمغفرة، "وقال العسكري: ليس المعنى أنه يغفر لمن يعمل السوء بجهالة، ولا يغفر لمن عمله بغير جهالة، بل المراد أن جميع من تاب فهذا سبيله، وإنما خص من يعمل السوء بجهالة، لأن أكثر من يأتي الذنوب يأتيها بقلة فكر في عاقبة، أو عند غلبة شهوة، أو في جهالة شباب، فذكر الأكثر على عادة العرب في مثل ذلك"، ومنه قوله تعالى: (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)، فالخطاب في هذا خرج مخرج الغالب والأكثر، فلا مفهوم، فليس معناه أن من عمل سوءً بجهالة ثم جاء تائبًا لا يغفر الله له، فالله تعالى يغفر لكل التائبين، سواء عملوا السوء بجهالة أو بغيرها، وإنما ذكر الجهالة والسفة واتباع لما يترتب عليه من العصيان؛ لأن الغالب والأكثر أن الناس يقعون في المعاصي بسبب ذلك.

الرابع عشر: من عادة العرب في مخاطبة من تعظمه وترفع من قدره، وجرى عليها القرآن في خطاب الله لنبيه صلى الله عليه وسلم في قوله: (عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ)، قال أبوحيان: "وإنما هو استفتاح كلام جرت عادة العرب أن تخاطب بمثله لمن تعظمه وترفع من قدره، يقصدون بذلك الدعاء له فيقولون: أصلح الله الأمير كان كذا وكذا، فعلى هذا صيغته صيغة الخبر، ومعناه الدعاء انتهى"

الخامس عشر: من عادة العرب أن أحدهم إذا بالغ في كتمان الشيء قال: كدت أخفيه من نفسي، وجاء القرآن على هذا المعهود في قوله: (وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ) قال أبو حيان: "وفي مصحف عبد الله (أَكَادُ أُخْفِيهَا) من نفسي فكيف يعلمها مخلوق. وفي بعض القراءات وكيف أظهرها لكم وهذا محمول على ما جرت به عادة العرب من أن أحدهم إذا بالغ في كتمان الشيء قال: كدت أخفيه من نفسي، والله تعالى لا يخفى عليه شيء قال معناه قطرب وغيره. وقال الشاعر:

أيام تصحبني هند وأخبرها ** ما كدت أكتمه عني من الخبر

وكيف يكتم من نفسه، ومن نحو هذا من المبالغة"

السادس عشر: عادة العرب في بيان فضل الشيء وخصوصيته بالفضل دون مقابله، وجرى القرآن عليها في قوله: (قُلْ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ ٱلْخُلْدِ ٱلَّتِي وُعِدَ

ٱلْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَآءً وَمَصِيراً لَّهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ خَٰلِدِينَ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْداً مَّسْئُولاً)، قال أبو حيان: "و(خَيْرٌ) هنا ليست تدل على الأفضلية، بل هي على ما جرت عادة العرب في بيان فضل الشيء وخصوصيته بالفضل دون مقابله كقوله:

** فشركما لخيركما الفداء

وكقول العرب:الشقاء أحب إليك أم السعادة، وكقوله: (قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) "

السابع عشر: من عادة العرب: التفنن في الخطاب وتنويعه لتعظيم المتحدث عنه، ومنه قوله تعالى: (طٰهٰ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ تَنزِيلاً مِّمَّنْ خَلَقَ ٱلأَرْضَ وَالسَّمَٰوٰتِ ٱلْعُلَىٰ)، قال أبوحيان: "وفي قوله: (مِّمَّنْ خَلَقَ) تفخيم وتعظيم لشأن القرآن إذ هو منسوب تنزيله إلى من هذه أفعاله وصفاته، وتحقير لمعبوداتهم وتعريض للنفوس على الفكر والنظر وكأن في قوله: (مِمَّنْ خَلَقَ) التفات؛ إذ فيها الخروج من ضمير التكلم، وهو في (ما أنزلنا) إلى الغيبة، وفيه عادة التفنن في الكلام، وهو مما يحسن إذ لا يبقى على نظام واحد، وجريان هذه الصفات على لفظ الغيبة والتفخيم بإسناد الإنزال إلى ضمير الواحد المعظم نفسه، ثم إسناده إلى من اختص بصفات العظمة التي لم يشركه فيها أحد فحصل التعظيم من الوجهين"

الثامن عشر: عادة نساء العرب وأهل البدو: الستر وعدم مزاحمة الرجال في المجامع العامة بخلاف الأعاجم وأهل الحضر، ومنه ما ورد في قصة موسى عليه الصلاة والسلام في قوله: (وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ)، قال أبو حيان: "وعادة العرب وأهل البدو في ذلك غير عادة أهل الحضر والأعاجم، لا سيما إذا دعت إلى ذلك ضرورة"، ومراده أن نساء العرب والبدو لا يزاحمن الرجال في المجامع بخلاف نساء الحضر والأعاجم.

التاسع عشر: من عادة العرب: تسمية الغارة صباحًا، وإن وقعت في غيره من الأوقات، ومنه قوله تعالى: (فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ)، فكانت عادة العرب الإغارة صباحًا، ولذا جاء الخطاب القرآني على هذا، قال أبو حيان: "وكانت عادة مغازيهم أن يغيروا صباحًا، فسميت الغارة صباحًا، وإن وقعت في وقت آخر..... ونزل ساحة فلان، يستعمل فيما ورد على الإنسان من خير أو شر؛ وسوء الصباح: يستعمل في حلول الغارات والرزايات؛ ومثل قول الصارخ: يا صباحاه"

العشرون: من عادة العرب: الاشتراك في الآراء وتكلم من شاء بما شاء، وهي على إطلاقها عادة سيئة، ولذا جاء النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله بناء، فكان من شاء يتكلم بما شاء بحضور النبي صلى الله عليه وسلم بلا أدب، فنزل القرآن يؤدبهم، قال تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)، قال أبو حيان: "وكانت عادة العرب، وهي إلى الآن الاشتراك في الآراء، وأن يتكلم كل بما شاء ويفعل ما أحب، فجرى من بعض من لم يتمرن على آداب الشريعة بعض ذلك"، والتقدم في الشيء القول فيه، قال أبو حيان: "وتقول العرب: تقدمت في كذا وكذا، وقدمت فيه إذ قلت فيه"

الحادي والعشرون: من عادة العرب: استعمال أسلوب الاستطراد في الكلام، ورد في قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ) قال أبوحيان: "لما فرغ من قصة زكريا، وكان قد استطرد من قصة مريم إليها، رجع إلى قصة مريم، وهكذا عادة أساليب العرب، متى ذكروا شيئًا استطردوا منه إلى غيره ثم عادوا إلى الأول إن كان لهم غرض في العود إليه، والمقصود تبرئة مريم عن ما رمتها به اليهود، وإظهار استحالة أن يكون عيسى إلهًا، فذكر ولادته"

الثاني والعشرون: من عادة بلغاء العرب: الوصل بالفاء أو بالاستئناف، ومما وقع من هذا قوله تعالى: (وَيٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَٰمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَٰذِبٌ وَارْتَقِبُوٓاْ إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ)، وقوله تعالى:(قُلْ يٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ)، قال أبو حيان فيما نقله عن الزمخشري: "سوف تعلمون، يوصل تارة بالفاء، وتارة بالاستئناف، كما هو عادة البلغاء من العرب، وأقوى الوصلين وأبلغهما الاستئناف، وهو باب من أبواب علم البيان تتكاثر محاسنه"، ويسمى هذا النوع من الاستئناف عند البلاغيين بالبياني ، وهو ما كان جوابًا لسؤال مقدر.

خاتمة:

استثمر أبوحيان الأندلسي في تفسيره جملة من العادات التي لا غنى للمفسر عنها في بيان المراد من الآية لتعلق الخطاب القرآني بها، ومن ثم فإن المفسر يلزمه مراعاة ما يعين على فهم القرآن الكريم من هذه العادات الذي هي في أصلها دالة على ما يتردد، أو يعود، أو يؤلف، ومن هذا ما عبر عنه أبوحيان بعادة الله تعالى، أو عادة العرب في كلامها، أو أفعالها وتصرفاتها، أو كان من المعهود القرآني في الخطاب، أو كان عادة لقوم في أخلاقهم أو تصرفاتهم كاليهود والمنافقين سواء كان تعلقها بالقرآن من جهة ذمه لها كتعنت بني إسراءيل وعصانهم لأنبيائهم ورسلهم، وتكذيبهم، وخيانتهم للعهود والمواثيق، وكعضل العرب للنساء، أو كان من جهة مدحه لها أو ترغيبه فيها كعادة الأولياء الصالحين في استعظام الصغائر، أو كانت من العادات المباحة كاستسقاء الناس إذا قحطوا، ومن هنا ندرك أن الخطاب في الآية إذا لم يفهم سياقه الذي أنزل فيه، أو الواقع الذي جاء لتصويبه لا يمكن إدراك المعنى المقصود.

المصادر:

1- مصحف المدينة برواية ورش عن نافع، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
2- الأعلم الشنتمري: أشعار الشعراء الستة الجاهليين، ط1/ 1373ه – 1954م، بمصر.
3- أبوحيان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين، البحر المحيط في التفسير، تح: صدقي محمد جميل، ط 14420هـ.
4- أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تح: عبد الرزاق المهدي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.
5- ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1/1422هـ.
6- ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، ط 1399هـ - 1979م، دار الفكر.